مجلة الإحياء، المجلد 26، العدد: 39، جويلية 2026، ص - ص: 125-140
الترقيم الدولي: 1112-4350 الترقيم الدولي الإلكتروني: 2588-2406

المفردة القرآنية ومراتب تفسيرها في تفسيريّ الشنقيطي "أضواء البيان" و"العذب النمير"

The Qur'anic vocabulary and the ranks of its interpretation in Al-Shanqeeti's interpretation: "Lights of Bayan" and "Al-AthabAl-Numair"

طالب دكتوراه خالد بوجة[1] **أ.د/ امحمد بنبري**
BOUDJA Khaled **BENEBRI Mhamed**
كلية العلوم الإسلامية - جامعة باتنة1
مخبر العلوم الإسلامية في الجزائر
khaled.boudja@univ-batna.dz Mhamed.benebri@univ-batna.dz

تاريخ الإرسال: 2025/08/18 **تاريخ القبول: 2025/12/09**

الملخص:
يسعى البحث إلى تسليط الضوء على المفردة القرآنية في تفسيري الشنقيطي – أضواء البيان والعذب النمير- والمراتب التي تمر بها حال تفسيرها؛ وذلك من خلال عرض أمثلة من كلا المدونتين بالوصف والتحليل، واعتماد المراتب التي تمر بها المفردة القرآنية حال تفسيرها؛ وهي: الأصل الاشتقاقي للمفردة القرآنية، ثم الاستعمال الغالب عند العرب، وبعدها السياق القرآني، ويليها الاصطلاح الشرعي، وأخيرا الاصطلاح القرآني.
فما مدى اعتماد الشيخ الشنقيطي لهذه المراتب اختصارا وإسهابا؟
الكلمات المفتاحية: المفردة القرآنية؛ المراتب؛ التفسير؛ الشنقيطي.

Abstract:
The research seeks to shed light on the Qur'anic vocabulary in Al-Shinqeeti's interpretations - Adwa' Al-Bayan and Al-Athab Al-Numair - and the ranks it goes through when interpreted. This is done by presenting examples from both codes of description and analysis, and adopting the stages that the Qur'anic vocabulary passes through when it is interpreted. They are: the etymological origin of the Quranic term, then the predominant usage among the Arabs, then the Quranic context, followed by the legal term, and finally the Quranic term.
To what extent did Sheikh Al-Shanqeeti rely on these stages in brief and in detail?
Key words: Quranic vocabulary; ranks, Interpretation, Al-Shanqeeti.

[1] المرسل المؤلف.

مقدمة:

لقد اهتم الإمام الشنقيطي- رحمه الله- بالألفاظ كونها من أساسيات وأدوات المفسر التي تجب العناية بها تأصيلا واشتقاقا ووجوها ونظائر وقلبا وإبدالا... لإبراز معانيها ومدلولاتها على أحسن وجه؛ فجاء تفسيراه -أضواء البيان والعذب النمير- يحملان في طياتهما عددا كبيرا من الألفاظ التي تناولها بالبحث اللغوي الدقيق، واستدل عليها من القرآن الكريم والسنة النبوية، وأقوال الصحابة وآثار التابعين، وكلام العرب نثرا وشعرا، واعتمد آراء اللغويين ورجح بينها ومنها ما عقب عليها؛ فكان منهجه في البحث اللغوي رائدا بين كتب التفسير.

والمفردة القرآنية حال تفسيرها لها مراتب عدة، حصرها الدارسون في خمس مراتب وهي[1]:

الأولى: اتباع الأصل الاشتقاقي للمفردة القرآنية.

الثانية: أن تأتي اللفظة على الاستعمال الغالب عند العرب، وفي هذه الحال يكون فيها معنى الأصل الاشتقاقي.

الثالثة: أن يكون للكلمة استعمالات سياقية، وهي التي وظفها أصحاب الوجوه والنظائر في كتبهم.

وقد يشير استعمال السياق إلى أصل الكلمة أو إلى المعنى الغالب في استعمال العرب للكلمة.

الرابعة: الاصطلاح الشرعي، وهذا كثير في القرآن، والمقصود به أن يكون استخدام اللفظ في القرآن والسنة على معنى خاصٍّ؛ كالصلاة والزكاة والحج والجهاد، وغيرها.

والمصطلح الشرعي لا بدَّ أن يكون راجعًا من جهة المعنى إلى الأصل الاشتقاقي، وقد يكون راجعًا إلى أحد المعاني التي غلب استعمال اللفظ فيها عند العرب.

الخامسة: الاصطلاح القرآني، وهو أخصُّ من الاصطلاح الشرعي ومن استعمال السياق؛ والمقصود به أن يكون اللفظ في القرآن آتيا على معنى معيِّنٍ من معاني اللفظِ، فيكون معنى اللفظ الأعم قد خُصَّ في القرآن بجزء من هذا المعنى العامّ، أو يكون له أكثر من دلالة لغوية فتكون إحدى الدلالات هي المستعملة لهذا اللفظ في القرآن.

والإشكالية المطروحة في هذا البحث هي: ما مدى اعتناء الإمام الشنقيطي في تفسيريه أضواء البيان والعذب النمير بهذه المراتب والخطوات أثناء تناوله للمفردة القرآنية، أو اقتصاره على مرتبة من دون أخرى، أو توسعه في أحايين أخرى؟

وتتجلى أهمية الدراسة في النقاط التالية:

- إنها خدمة للقرآن الكريم، لأنها متصلة بلغته.
- ارتباطه بتفسيرين من أهم التفاسير المعاصرة.
- اهتمامه بالمفردة القرآنية وبيان مراحل تفسيرها.

وأما أهداف هذه الدراسة فتتمثل فيما يلي:

- إبراز جهود الإمام الشنقيطي في الدرس اللغوي، ومدى اهتمامه بالمفردة القرآنية.
- الوقوف على منهج الشنقيطي في تفسيره للألفاظ، ومدى التزامه بهذا المنهج.

أما الدراسات السابقة التي اهتمت بالمفردة القرآنية في تفسيري الشنقيطي، فلم أجد دراسة بهذا العنوان بالضبط، لكن هناك دراسات تتقاطع مع هذا البحث من جهة أو أخرى نذكر منها:

- دراسة تتعلق بدلالات الألفاظ وأثرها في التفسير، دراسة نظرية تطبيقية من خلال تفسير أضواء البيان، للباحث: عبد الرحمن عبد السرور الجرمان المطيري، تحت إشراف: الأستاذ الدكتور أمين محمد باشا؛ حيث تناولت هذه الدراسة الدلالة وأقسامها وأهميتها وأثرها في التفسير باعتبار وضع الألفاظ للمعنى، وكيفية دلالتها على المعنى، وباعتبار استعمالها في المعنى.
- دلالة السياق القرآني في تفسير أضواء البيان (دراسة موضوعية تحليلية)، للباحث: أحمد لافي المطيري بإشراف الأستاذ الدكتور: مصطفى إبراهيم المشني؛ حيث تناول في المبحث الثالث بعنوان: أثر دلالة السياق القرآني في بيان معنى الكلمة القرآنية عند الشنقيطي، وكذلك في المبحث الرابع في كلامه على أثر السياق القرآني في المعنى الإجمالي للآيات وفي الترجيح.

أما هذه الدراسة فمتعلقة كما أسلفنا الذكر بالمفردة القرآنية ومراتب تفسيرها في تفسيري الشنقيطي: أضواء البيان والعذب النمير، فجاء البحث متضمنا المطالب الآتية:

مقدمة: وفيها التعريف بالموضوع وأسباب اختياره، وأهمية وأهداف البحث، مع ذكر الدراسات السابقة للموضوع، ثم تلي المقدمة خمسة مباحث تضمنت مراتب تفسير المفردة القرآنية وعرض أمثلة من كلتا المدونتين، وهي:

المطلب الأول: المفردة القرآنية والأصل الاشتقاقي في تفسيري الشنقيطي.

المطلب الثاني: المفردة القرآنية والاستعمال الغالب عند العرب في تفسيري الشنقيطي.

المطلب الثالث: المفردة القرآنية والسياق القرآني في تفسيري الشنقيطي.

المطلب الرابع: المفردة القرآنية والمصطلح الشرعي في تفسيري الشنقيطي.

المطلب الخامس: المفردة القرآنية والمصطلح القرآني في تفسيري الشنقيطي، ثم الخاتمة وفيها أهم نتائج البحث مع التوصيات، وبالله التوفيق.

المطلب الأول: المفردة القرآنية والأصل الاشتقاقي في تفسيري الشنقيطي

إن الأصل الاشتقاقي للمفردة القرآنية من الركائز المهمة للتفسير، ولا تجد مفردة قرآنية إلا ولها أصل اشتقاقي، ومعرفته تزيد في عمق ومعرفة دلالة المفردة القرآنية والوقوف على مناسبة تفسيرها.

والاشتقاق لغة هو: "الأخذ في الكلام وفي الخصومة يمينا وشمالا مع ترك القصد"[2].

اصطلاحا هو: "أخذ كلمة من كلمة أو أكثر مع تناسب بين المأخوذ والمأخوذ منه في اللفظ والمعنى جميعا"[3].

وعرفه علماء العربية بنزع لفظ من لفظ آخر بشرط مناسبتهما معنىً وتركيباً ومغايرتهما في الصيغة[4].

ومن خلال التعريفين: فالاشتقاق يبحث في أصل كلمةٍ ما، ويدرس العلاقات بين الكلمات التي يرتبط بعضها ببعض في اللفظ والمعنى.

ولم تخل تفسيرات السلف والخلف من الإشارة والعناية بهذه المسألة اللغوية المهمة، وممن له في تفسيره عناية بهذا الباب الإمام الشنقيطي في تفسيريه أضواء البيان والعذب النمير، ومن أمثلة ذلك ما يلي:

الفرع الأول: أمثلة من أضواء البيان

1- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَآتَيْنَاهُمْ آيَاتِنَا فَكَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ﴾ (الحجر: 81)، ذكر تعالى في هذه الآية الكريمة: "إلى أنه أعطى قوم أصحاب الحجر، وهم ثمود، آياته فكانوا غافلين عنها، والإعراض يعني الصدود وعدم الالتفات، وكأنه مشتق من كلمة العرض، بمعنى الجانب، لأن الشخص الذي يُعرض لا يقبل بوجهه بل يلتفت بكتفه مبتعداً".[5]

في هذا المثال يذكر الشيخ الشنقيطي معنى المفردة القرآنية، ثم يبين أصل اشتقاقها، وبعد ذلك يشرحها مع التعليل لها.

2- في قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي آيَاتِنَا لا يَخْفَوْنَ عَلَيْنَا﴾ (فصلت: 40)، بدأ الشيخ بذكر أصل الكلمة فقال: "أصل الإلحاد في اللغة يعني الميل، ومثال ذلك اللحد في القبر. يأتي اشتقاق كلمة الإلحاد على غرار اشتقاق أسماء مثل اللات من اسم الله، والعزى من العزيز، ومناة من المنان، وغيرها من الأمثلة. واستُشهد في ذلك بأقوال العرب، حيث نجد أن كلمتي "لحد" و"ألحد" تحملان المعنى نفسه، وتظهر القراءتان المختلفتان في اللفظ: الأولى بفتح الياء والحاء (يَلحدون)، والثانية بضم الياء وكسر الحاء (يُلحِدون)"[6].

3- وقوله تعالى في هذه الآية الكريمة: ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا﴾ (النور: 22)، ذكر الشيخ أن أصل العفو: من عفت الريح الأثر إذا طمسته. فقال - رحمه الله-: "والمعنى: فليطمسوا آثار الإساءة بحلمهم وتجاوزهم، والصفح"، ثم ذكر أقوال أهل العلم في أصل اشتقاق كلمة العفو؛ فقال بعض أهل العلم: مشتق من صفحة العنق، أي: أعرضوا عن مكافأة إساءتهم حتى كأنكم تولونها بصفحة العنق، معرضين عنها". ثم أردف كلامه بذكر آيات أخرى لتأكيد المعنى، فقال: "وما تضمنته هذه الآية من العفو والصفح جاء مبينا في مواضع أخر كقوله تعالى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ (133) الَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ ۗ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (134)﴾ (آل عمران: 133-134)"[7].

في هذا المثال بدأ الشيخ بذكر أصل الكلمة، ثم معناها مع التمثيل لها، وذكر قول أهل العلم في أصل اشتقاقها، ولم يذكر اسم القائل؟ ثم بعد ذلك يعضد كلامه بالاستدلال بآيات أخرى لتأكيد معنى الكلمة.

الفرع الثاني: أمثلة من العذب النمير

في قراءة نافع: ﴿جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ﴾، كلمة "نبيء" مشتقّة من "النبأ"، والنبأ يُقصد به الخبر الذي يحمل أهميةً وشأناً عظيماً. وتم إطلاق وصف "نبيء" على هذا الأساس؛ لأن النبي يُوحى إليه، والوحي بدوره خبر ذو شأن كبير وأهمية خاصة. بالتالي، كل نبأ يُعتبر خبراً، لكن ليس كل خبرٍ يُعدُّ نبأً، إذ إن العرب لا يصفون النبأ إلا بما يحمل مغزى وأهمية، بينما يمكن أن يُستخدم الخبر للإشارة إلى كل ما هو كبير أو صغير. فعلى سبيل المثال، إذا قلت: جاءنا نبأ عن الأمير، أو نبأ عن الجنود والأمور العظيمة، فهذا ينتمي لأسلوب العرب في التعبير. أما لو قلت: جاءنا نبأ عن حمار الحجام، فهذا لا ينسجم مع أسلوبهم، لأن قصة حمار الحجام لا تحمل الشأن أو الخطورة التي تستدعي وصفها بالنبأ، بل يكون التعبير عنها بكلمة "خبر"[8].

وقال في موضع آخر: " ذكر بعضهم أن كلمة "النبي" وفق قراءة الجمهور مشتقة من النبوة، والتي تعني الارتفاع، وتطلق العرب على المرتفع من الأرض اسم نبي، ومنه قوله:

لأَصـــبَحَ رثْمًـــا دُقـــاقُ الحَصَـــى *** مَكَـــــانَ النَّبِـــــيِّ مِـــــنَ الْكَاثِـــــبِ

النبي: "يعني به رملاً مرتفعًا، هكذا قاله العلماء"[9].

وجاء في اللسان معقبًا على هذا البيت: "يريد بالنبي: ما نبا من الحصى إذا دُق فندر. والكاثب: الجامع لما ندر منه. ويقال: هما موضعان"[10].

يورد الشيخ اختلاف القراءات بين نبيء ونبي، فيذكر أصل اشتقاق كل منهما، ثم معنييهما مع التمثيل لهما، ويعضد ذلك بكلام العرب نثرا وشعرا.

مفردة الجن: يذكر الشيخ أن أصل كلمة "**الجن**" مرتبط بفعل الاجتنان، أي كل ما يختفي عن الأنظار ويصبح غير مرئي، فعلى سبيل المثال يُقال: "جن عليه الليل" عندما يحل الظلام ويغطي كل شيء، وكذلك يُطلق على الجنين اسم "جنين" لأن بطن أمه يخفيه عن الرؤية، وبالمثل يُدعى الشخص الذي يفقد عقله "مجنونًا" لغياب إدراكه، وهناك من يقول أن العرب أطلقوا تسمية "جنا" على الملائكة لأنهم محجوبون عن الأبصار ولا يُرَون[11].

في هذا المثال يذكر الشيخ أصل اشتقاق الكلمة، ثم معناها مع التمثيل لها، ثم يذكر ألفاظا أخرى متفقة في أصل اشتقاق هذه الكلمة ولها تصريفات أخرى، مع الاتحاد في المعنى.

ومن هنا تتجلى لنا أهمية معرفة أصل اشتقاق الكلمة، واعتناء الشيخ بها؛ لأنها أساس معرفة دلالة المفردة القرآنية والوقوف على مناسبة تفسيرها.

المطلب الثاني: المفردة القرآنية والاستعمال الغالب عند العرب في تفسيري الشنقيطي

المقصود بالاستعمال الغالب عند العرب هو غلبة إحدى الصيغ اللفظية على معنى متعارف عليه بين الناس، والفكرة هنا أن إحدى هذه الصيغ تُستخدم غالبًا لتعبر عن معنى مشترك يفهمه المستمع فورًا عند ذكرها، ومع ذلك فقد يحمل الكلام تفسيرًا مختلفًا إذا كان لهذه الصيغة معنى آخر محتمل. في مثل هذه الحالات، يُمكن أن يتبنى الكلام هذا التفسير البديل. إضافة إلى ذلك، قد يكون هناك تفسير ثالث حيث ترتبط الكلمة بمعنى آخر فتُستخدم الكلمة به[12].

وفائدة معرفة غَلَبة استعمال العرب لِلَفظةٍ ما بمعنى من المعاني أن تحتمَل هذا المعنى عند اختلاف التفسير أو قرينة في الترجيح بين المعاني، ومن أمثلة ذلك في تفسيري الشنقيطي ما يلي:

الفرع الأول: مثاله من أضواء البيان

مفردة الإفك: بدأ الشيخ بذكر معنى الكلمة بقوله: قوله تعالى في هذه الآية الكريمة: ﴿مَا يَأْفِكُونَ﴾ (الأعراف: 117)، أَيْ: يختلقونه ويفترونه من الكذب، وهو زعمهم أن الحبال، والعصي تسعى حقيقة، ثم بين أصل الكلمة فقال: وأصله من قولهم: أفكه عن شيء يأفكه عنه (من باب ضرب): إذا صرفه عنه وقلبه. فأصل الأفك بالفتح القلب والصرف عن الشيء. ومنه قيل لقرى قوم لوط والمؤتفكات، لأن الله أفكها أي: قلبها. كما قال تعالى: ﴿فَجَعَلْنَا عَالِيَهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا﴾ (الحجر: 74)، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يُؤْفَكُ عَنْهُ مَنْ أُفِكَ﴾ (الذاريات: 9)، أي: يصرف عنه من صرف، وقوله : ﴿قَالُوا أَجِئْتَنَا لِتَأْفِكَنَا عَنْ آلِهَتِنَا﴾ (الأحقاف: 22)، أي: لتصرفنا عن عبادتها، ويستشهد بكلام العرب؛ وقول عمرو بن أذينة:

إن تـــك عـــن أحســـن المـــروءة *** مأفوكـــا ففـــي آخـــرين قـــد أفكـــوا[13]

ثم يرجح بأن الاستعمال الغالب لهذه المادة في الكذب؛ لأنه قلب وصرف للأمر عن حقيقته، كقوله تَعَالَى: ﴿وَيْلٌ لِكُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ﴾ (الجاثية: 8)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَذَلِكَ إِفْكُهُمْ وَمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ (الأحقاف: 28)، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ[14].

يذكر الشيخ معنى الإفك وهو الكذب، ثم أصل الكلمة وهو الصرف والقلب عن الشيء، ويستشهد بكلام العرب، ثم يعقب على كلامه بأن أكثر استعمال هذه المادة في الكذب والافتراء، ويدعم ويعضد كلامه بآيات من القرآن الكريم لها نفس المعنى المراد.

الفرع الثاني: مثاله من العذب النمير

مفردة الضلال[15]**:** ذكر الشيخ أن لفظ الضلال جاء في القرآن إطلاقه على ثلاثة معان، وهي مشهورة في كلام العرب، فقال: فمن معاني الضلال:

1- الذهاب عن الإيمان إلى الكفر، وعن طريق الجنة إلى طريق النار، وهذا أكثر استعمالاته. ومنه بهذا المعنى: ﴿غَيرِ المَغضُوبِ عَلَيهِمْ وَلاَ الضَّالِّينَ﴾ (الفاتحة: 7).

2- إطلاق كلمة "الضلال" بمعنى الذهاب عن العلم بشيء ليس مما يُفهم منه الخطأ في الدين. فالعرب تستخدم هذا التعبير عندما يغيب عن الإنسان العلم بأمر ما. ومن الأمثلة على هذا الاستعمال قول أبناء يعقوب لأبيهم: ﴿إِنَّكَ لَفِي ضَلاَلِكَ الْقَدِيمِ﴾، أي أن غيابك عن إدراك حقيقة أمر يوسف جعلك تظن أنه لا يزال حياً، رغم أنه بالنسبة لهم قد مات منذ زمن طويل وأنت تستمر بالسؤال عنه. وترد كلمة "الضلال" بهذا المعنى أيضاً في قوله تعالى: ﴿فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا﴾، بمعنى أن تغفل أو تذهب عن علمها بالمشهود به، فيساعدها التذكير من امرأة أخرى. وكذلك جاء في قوله تعالى: ﴿قَالَ عِلْمُهَا عِندَ رَبِّي فِي كِتَابٍ لاَّ يَضِلُّ رَبِّي﴾، أي أن علم الله لا يفوته شيء ولا يغيب عنه شيء مهما عظم، سبحانه وتعالى عن ذلك[16]، ثم عقب على كلامه بالاستشهاد بكلام العرب بقوله: " ومنه بهذا المعنى قول الشاعر[17]:

وَتَظُـــنُّ سَـــلْمَى أَنَّنِـــي أَبْغِـــي بِهَـــا *** بَـــدَلاً أَرَاهَـــا فـــي الضَّـــلالِ تَهِـــيمُ[18]

3- أما الاستخدام الثالث لكلمة "الضلال" فهو ما تعنيه العرب عند الإشارة إلى الغياب والتلاشي؛ فكانوا يستخدمونها لوصف كل شيء يختفي ويندثر، فعلى سبيل المثال يقولون: "ضل السمن في الطعام" أي: اختفى واندمج داخل الطعام. ومن هذا المعنى جاء في القرآن قوله تعالى: ﴿وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُواْ يَفْتَرُونَ﴾، وقوله عز وجل: ﴿أَئِذَا ضَلَلْنَا فِي الأَرْضِ﴾، أي إذا اختفت عظامهم في الأرض، عندما تتحلل وتختلط بالتراب وتصبح جزءاً منه. ولهذا السبب كانت العرب تسمي عملية الدفن بـ"الإضلال"، لأن المدفون يختفي في التراب وتبتلعه الأرض بعظامه التي تتحلل داخله وتختلط به، ومنه قول نابغة ذبيان[19]:

فَجَـــاءَ مُضـــلُّوهُ بِعَـــيْنٍ جَلِيَّـــةٍ *** وغُـــودِرَ بـــالجولانِ حـــزمٌ ونَائِـــلُ

مضلوه: يعني دافنيه.

ويضرب مثالا آخر من كلام العرب على هذا المعنى قول النَّصْرَانيّ الشَّاعر الأخطل[20]:

كُنْـتَ القَـذَى فِـي مَـوْجِ أَكْـدَرَ مُزْبِـدِ *** قَـــذَفَ الأَتِـــيُّ بِـــهِ فَضَـــلَّ ضَـــلاَلاً

أي: إذا غاب غيبوبة واضْمَحَلّ اضْمِحْلالاً.

ذكر الشيخ - رحمه الله- ثلاثة استعمالات في كلام العرب لكلمة الضلال، واستشهد عليها بالقرآن الكريم، وبما جاء من كلام العرب، وقال بأن أكثر إطلاقاته: إطلاقه على الذهاب عن الإيمان إلى الكفر، وعن طريق الجنة إلى طريق النار، وإطلاقه مرادًا به الذهاب عن علم شيء، وكذلك استعمال العرب الضلال في الغيبة والاضمحلال؛ فكل هذه الاستعمالات وردت في كلام العرب، ووظفها الشيخ في تفسيره للمفردة القرآنية بحسب موضع ورودها فيه.

المطلب الثالث: المفردة القرآنية والسياق القرآني في تفسيري الشنقيطي

هذه هي الخطوة الثالثة في عملية تفسير المفردة القرآنية، حيث يُحدد معنى كل كلمة بناءً على السياق الذي ترد فيه؛ فقد يكون للكلمة دلالة تختلف عن معناها اللغوي المعروف، وقد تظهر في عدة سياقات قرآنية مختلفة أو في سياق واحد فقط، ولا يتم الالتفات لأصل الكلمة أو كيفية استعمال العرب لها إلا إذا كان ذلك المعنى مقصودا في السياق. ومما أورده الشيخ الشنقيطي في تفسيريه أضواء البيان والعذب النمير ما يلي:

الفرع الأول: مثاله من أضواء البيان[21]

مفردة الأمة: أورد الشيخ في تفسيره أربعة استعمالات للفظ «الأمة» في القرآن الكريم، وهي: الاستعمال الأول بمعنى المدة من الزمن واستدل بقَوله تعالى: ﴿وَلَئِنْ أَخَّرْنَا عَنْهُمُ الْعَذَابَ إِلَى أُمَّةٍ مَعْدُودَةٍ﴾ (هود: 8)، المقصود بالأمة هنا: المدة من الزمن، ومثاله قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِي نَجَا مِنْهُمَا وَادَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ﴾ (يوسف: 45)، أي: تذكر بعد مدة، والاستعمال الثاني في الجماعة من الناس، وهو الاستعمال الغالب، كَقَوْلِهِ: ﴿وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِنَ النَّاسِ يَسْقُونَ الْآيَةَ﴾ (القصص: 23)، وَقَوْلِهِ: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ رَسُولٌ﴾ (يونس: 74)، وَقَوْلِهِ: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً﴾ (البقرة: 213)، إلى غير ذلك من الآيات، والاستعمال الثالث في الرجل المقتدى به، كقوله: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾ (النحل: 120)، أما الاستعمال الرابع ففي الشريعة والطريقة، كقوله: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ﴾ (الزخف: 22)، وقوله: ﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ (الأنبياء: 92)، إلى غير ذلك من الآيات.

نلاحظ من خلال هذا المثال تعدد الوجوه للفظ "الأمة" إلى أربعة استعمالات، ولا اعتبار لأصل اللفظ ولا لاستعمال العرب في تحديد المعنى إلا إذا كان هو المعنى المراد من سياق الكلام.

الفرع الثاني: مثاله من العذب النمير

مفردة الموت: وسئل الشيخ - رحمه الله-: هل يوجد دليل - هو نص - على أن الإماتة إذا كانت معنوية يكون معها قرينة ودليل على المراد؟

فأجاب الشيخ - رحمه الله- بقوله: "الموت إذا ذُكر في لغة العرب معلوم أنه يصح بمغادرة الروح للجسد، ولا يصح إطلاقه على غير هذا المعنى الظاهر إلا لبرهان، ولا ريب أن القرآن ورد فيه إطلاق الموت على الموت المعنوي كالكفر؛ كقوله: ﴿أَوَ مَن كَانَ مَيْتاً فَأَحْيَيْنَاهُ﴾ (الأنعام: 122))، أي: كان كافرًا فهديناه إلى الإيمان. وقد أجمع العلماء على أن قوله في الأنعام: ﴿وَالْمَوْتَى يَبْعَثُهُمُ اللهُ﴾ (الأنعام: 36)، أي: الكافرين يبعثهم الله، كما عليه عامة أهل التفسير، إلا أن إطلاق الموت على هذا المعنى كإطلاقه على الكافر في قوله: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاء وَلَا الْأَمْوَاتُ﴾ (فاطر: 22)، وقوله: ﴿أَوَ

مَن كَانَ مَيْتاً فَأَحْيَيْنَاهُ﴾، هذا لا يُحمل عليه إلا بقرينة سياق. أما الآية: ﴿خَرَجُواْ مِن دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللهُ مُوتُواْ﴾ (البقرة: 243)، فالموت الذي حذروه لا شك أنه الموت المضاد للحياة القاطع لها. وقوله: ﴿خَرَجُواْ مِن دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللهُ مُوتُواْ ثُمَّ أَحْيَاهُمْ﴾ من قال له الله: «مُت» مات بلا شك؛ لأن الله إذا قال للشيء «كُنْ» كان، وهم إنما خرجوا من ديارهم حذر الموت الحقيقي الذي يحذره كل إنسان، القاطع للحياة. فقوله: ﴿خَرَجُواْ مِن دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ﴾ ثم قوله بعده: ﴿فَقَالَ لَهُمُ اللهُ مُوتُواْ ثُمَّ أَحْيَاهُمْ﴾ أدلة واضحة على أنه موت حقيقي، وعليه عامة المفسرين، وهو الحق الذي لا شك فيه، فادعاء أنه موت معنوي أو غير هذا تلاعب بكتاب الله (جل وعلا)، وحمل له على غير معناه من غير دليل يجب الرجوع إليه. والله الموفق للصواب"[22].

في هذا المثال ذكر الشيخ معنيين للموت وهما: الموت الحقيقي الذي يفارق فيه الروح الجسد، والموت المعنوي كالكفر، ولا يُحمل على هذا الأخير إلا بقرينة سياق، وفرق الشيخ بين معنى كلمة "الموت" الحقيقي والمعنوي في كل آية بحسب السياق الواردة فيه.

ومما سبق يتبين أن منهج الشيخ-رحمه الله- في تفسير المفردة القرآنية وحملها على معنى من المعاني بحسب السياق، لا يكون إلا بدليل يجب الرجوع إليه. وهذا منهج المفسرين الذين ينشدون الحق في تفسير كلام الله تعالى، من غير تأويل فاسد ولا اعتقاد باطل، والله الموفق للصواب.

المطلب الرابع: المفردة القرآنية والمصطلح الشرعي في تفسيري الشنقيطي

تعريف المصطلح أو الاصطلاح: هو إخراج الشيء عن معنى لغوي إلى معنى آخر لبيان المراد[23].

المصطلح الشرعي: "وهو ما تعارف عليه العلماء في التعبير عن مقاصدهم الشرعية"[24].

يراد بالمصطلح الشرعي ما جاء بيان معناه في لغة الشارع سواءً أكان ذلك في القرآن أم كان في السنة النبوية؛ ولذلك أخذوا ما عرفه العرب من اللغة وأضافوا إليه معاني، أو خصوا ألفاظاً بمعانٍ معينة. وهذا ما يُعرف من الناحية الشرعية بالتعريف الشرعي[25].

والشيخ الشنقيطي لم يستعمل لفظ - المصطلح الشرعي- في تفسيريه، وإنما نص عليه بقوله: والمعنى الشرعي لكذا هو كذا، ومن أمثلة ذلك في تفسيريه ما يلي:

الفرع الأول: مثاله من أضواء البيان

مصطلحا الإسلام والإيمان: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشركون﴾ (يوسف: 106)، ذكر الشيخ - رحمه الله- أن في الآية الْكَرِيمَةِ إشكال وهو: "أن المقرر في علم البلاغة أن الحال قيد لعاملها وصف لصاحبها، وعليه فإن عامل هذه الجملة الحالية الذي هو "يؤمن" مقيد بها، فيصير المعنى تقييد إيمانهم بكونهم مشركين، وهو مشكل لما بين الإيمان والشرك من المنافاة"[26].

قال رحمه الله: "أن هذا الإيمان المرتبط بحالة الشرك لا يُعتبر إيمانًا شرعيًا، وإنما هو إيمان بالمعنى اللغوي فقط؛ ذلك لأن من يشرك بالله ويعبد معه غيره لا يستحق وصفه بالمؤمن بأي حال من الأحوال. أما الإيمان بالمعنى اللغوي فهو يتسع ليشمل جميع أشكال التصديق، فمثلًا: تصديق الكافر بأن الله هو الخالق الرازق يُعتبر من الإيمان في اللغة، لكنه لا يُعد إيمانًا من الناحية الشرعية لأنه مقترن بالكفر بالله"[27].

وَقال: "إذا تحقق ذلك، يتضح أن الإيمان اللغوي يمكن أن يتوافق مع الشرك، فلا يوجد إشكال في تقييده بهذا المعنى. وينطبق الأمر نفسه على الإسلام المذكور دون الإيمان في قوله تعالى: ﴿قُلْ لَمْ

تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ (الحجرات: 14)، فهو الإسلام اللغوي؛ لأن الإسلام الشرعي لا يوجد ممن لم يدخل الإيمان في قلبه، والعلم عند الله تعالى"[28].

وَيورد الشيخ كلام بعض العلماء في التفريق بَيْنَ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾

" فقد أشار بعض العلماء إلى أن الإيمان المذكور هنا يُقصد به معناه الشرعي، بينما الإسلام يُراد به معناه اللغوي. وذلك لأن خضوع الجوارح واستسلامها بدون إيمان القلب يُعتبر في اللغة إسلامًا، وليس بالإسلام الشرعي.

بينما ذهب آخرون إلى أن كلاً من الإيمان والإسلام يُفهم بمعناه الشرعي، غير أن نفي الإيمان في قوله: "ولما يدخل الإيمان" يُفسر عندهم بنفي كمال الإيمان وليس بنفي وجوده. ولكن ظاهر الآية لا يؤيد هذا التفسير؛ لأن عبارة "ولما يدخل" جاءت بصيغة النفي، وهي صيغة فيها عموم وإن لم تُؤكد بمصدر.

حيث إن الفعل اللغوي ينحل عند النحويين إلى مصدر وزمن، وعند البلاغيين إلى مصدر وزمن ونسبة، وهو الرأي الأدق في التحليل..."[29].

يستعين الشيخ –رحمه الله- في التفريق بين المعنى اللغوي والمعنى الشرعي لمصطلحي الإسلام والإيمان بعلم البلاغة، كما هو موضح في المثال أعلاه، ويورد أقوال بعض العلماء، ويرجح بينها، ويصوب الذي يراه مناسبا للمعنى المراد من الآية الكريمة.

الفرع الثاني: مثاله من العذب النمير

مصطلح الوحي[30]: قوله تعالى: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى إِذِ اسْتَسْقَاهُ قَوْمُهُ﴾ (الأعراف: 160)، ذكر الشيخ المعنى اللغوي لمفردة الوحي؛ فهو: كل إلقاء بشيء في سرعة وخفاء فهو إيحاء[31]، والوحي يحمل معاني لغوية وشرعية كغيره من المفاهيم. أما الوحي بالمعنى الشرعي، فهو ما يبلغه الله لنبيه، سواء كان ذلك بواسطة المَلَك أو بدون واسطة. فقد يوحي الله إلى النبي مباشرة، كما حدث مع نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ليلة الإسراء، حيث أُعطي الصلوات الخمس وخواتيم سورة البقرة، وذلك وفقًا لظاهر حديث ابن مسعود عند مسلم الذي يشير إلى وقوعه دون واسطة الملك[32].

وأما في اللغة العربية، فيشير أصل مفهوم الإيحاء إلى كل ما يُلقى بشكل يجمع بين الخفاء والسرعة، وهذا ما تسميه العرب "وحيًا". ولهذا السبب، استخدمت العرب مصطلح الوحي للدلالة على الكتابة، والإشارة، والإلهام، لأن كل هذه الأمور تتسم بالإلقاء السريع والمستتر. وبالتالي، يُطلق الوحي أيضًا على الإلهام، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنِ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ﴾ (النحل: 68)، أي: ألهمها. ويطلق الوحي على الإشارة، وهو أصح القولين في قوله عن زكريا: ﴿فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَن سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًا﴾ (مريم: 11) أي: أشار إليهم.

وتطلق العرب الوحي على الكتابة؛ لأنها معان تُلْقَى بِأَفْعَالٍ سَرِيعَةٍ خُفْيَةً، وإطلاق الوحي على الكتابة إطلاق كثير مشهور في كلام العرب، وكان بعض المفسرين يقول: منه قوله في زكريا: ﴿فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ﴾ أي: كتب لهم، والأظهر: الإشارة، كما يدل عليه قوله: ﴿إِلَّا رَمْزًا ۗ وَاذْكُر رَّبَّكَ كَثِيرًا﴾ (آل عمران: 41)، وإطلاق العرب الوحي على الكتابة مشهور جدًّا في كلامها، كثير جدًّا في أشعارها، ومنه قول لبيد بن ربيعة في معلقته[33]:

فَمَـــدافِعُ الرَّيَـــانِ عُـــرِّيَ رَســـمُها *** خَلَقًـــا كمـــا ضَـــمِنَ الـــوُحيَّ سِـــلاَمُها

الوُحيُّ: جمع وحي، وهو الكتابة، وهو (فَعْلٌ) مجموع على (فُعُول)، كَفَلْس وفلوس، ومنه قول عنترة[34]:

كـوحي الصَّـحائفِ مـنْ عهـدِ كسـرى *** فأهْـــــدَاهَا لأعْجَـــــمَ طِمْطِمـــــي

نلاحظ من خلال المثالين من أضواء البيان والعذب النمير أن مستوى تفسير اللفظ بالمعنى الشرعي أخص من المستويات السابقة، فكلُّ الكلمات ذات المصطلحات الشرعية المتميزة لها أصول واستعمالات عربية، وليس من الضروري أن يكون لكل الكلمات العربية مصطلحات شرعية خاصة.

المطلب الخامس: المفردة القرآنية والمصطلح القرآني في تفسيري الشنقيطي

معنى المصطلح القرآني: أنَّه أينما وردَ هذا اللَّفظُ في موضعٍ من القرآنِ، فإنه لا يحتملُ غيرَ هذا المعنى. لأنَّ المراد بالمصطلح القرآني أن يكون له تخيُّرٌ دلاليٌّ لِلَفظةٍ تتعدَّد فيها الدلالة اللغوية، أو أن يكون للفظةٍ مدلولٌ واسع فيستخدمها القرآن في مدلول خاصٍّ بعينه دون ما سواه، وإذا كان استعمال اللفظة القرآنية على وجهٍ واحدٍ، ولها في اللغة معنى واسع أو أن لها أكثر من مدلول، فإنه يمكن إطلاق (المصطلح القرآني) أو (عادة القرآن) أو (طريقة القرآن) على استعمال هذه اللفظة[35].

والمصطلح القرآني علمٌ حديث من الناحية النظرية، وممن عني بهذا المصطلح الشاهد البوشيخي، وعرف المصطلح القرآني بقوله: "المصطلح القرآني هو ذلك اللفظ الذي أكسبه استعماله في القرآن الكريم دلالة خاصة زائدة على الدلالة التي له في اللسان العربي، فصار بذلك له مفهوم خاص ضمن الرؤية القرآنية الشاملة"[36].

والمصطلح القرآنيُ أخصُ من المصطلح الشرعي، إذ إن المصطلحَ الشرعيَ يحتاجُ لثبوت شرعيته إلى السنة النبوية، فالصلاة ـ مثلاً ـ مصطلحٌ شرعيٌ للأقوال والأفعال المخصوصة المبتدئة بالتكبير والمختتمة بالتسليم. لكن لا يقال كلُّ صلاة في القرآن فهي هذه الصلاة المخصوصة؛ لأنه قد ورد ذِكْرُ الصلاة في القرآن لغير هذا المعنى، مثل قوله تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلاَتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ﴾ (التوبة: 103)، فالصلاة هاهنا بمعنى الدعاء. يدلُّ على ذلك حديث عبد الله بن أبي أوفى الذي رواه البخاري في باب: وصلِّ عليهم، من كتاب الدعوات، وقال عبد الله بن أبي أوفى: «كان الرسول ﷺ إذا أُتِيَ بصدقةٍ قال: اللهم صلِّ على آل فلان، فأتاه أبي بصدقته، فقال: اللهم صلِّ على آل أبي أوفى»، والصلاة هاهنا: الدعاء.[37]

والشيخ الشنقيطي - رحمه الله- لم يستعمل لفظ المصطلح القرآني في تفسيريه، إنما نص عليه بقوله: والاستعمال الغالب في القرآن لكذا هو كذا، ومن أمثلة ذلك في تفسيريه ما يلي:

الفرع الأول: مثاله من أضواء البيان

مصطلح التأويل:

قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾، ذكر الشيخ احتمالين لمعنى التأويل في هذه الآية الكريمة، فالاحتمال الأول لمعنى التأويل في هذه الآية التفسير وإدراك المعنى، والاحتمال الثاني أن المراد به حقيقة أمره التي يؤول إليها، وذكر الشيخ في مقدمة كتابه أن من أنواع البيان أن كون أحد الاحتمالين هو الغالب في القرآن. يبين أن ذلك الاحتمال الغالب هو المراد؛ لأن الحمل على الأغلب أولى من

الحمل على غيره. ويعقب بقوله: إذا عرفت ذلك فاعلم أن الغالب في القرآن إطلاق التأويل على حقيقة الأمر التي يؤول إليها كقوله: ﴿هَٰذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ مِن قَبْلُ﴾، وقوله: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُۚ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ﴾، وقوله: ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ﴾، وقوله: ﴿ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾، إلى غير ذلك من الآيات، ثم يذكر قول ابن جرير الطبري: وأصل التأويل من آل الشيء إلى كذا إذا صار إليه، ورجع يؤول أو لا، وأولته أنا صيرته إليه، ويستأنس ويعضد كلامه بقول الأعشى:

على أنها كانت تأول حبها *** تأول ربعي السقاب فأصحبا

قال: ويعني بقوله: تأول حبها مصير حبها ومرجعه، وإنما يريد بذلك أن حبها كان صغيرا في قلبه فآل من الصغر إلى العظم، فلم يزل ينبت حتى أصحب فصار قديما كالسقب الصغير الذي لم يزل يشب حتى أصحب، فصار كبيرا مثل أمه.

ثم نبه الشيخ على أن التَّأْوِيلَ يُطْلَقُ على معان ثلاث وهي:

الأول: وهو الحقيقة التي يؤول إليها الأمر، وهذا هو معناه في القرآن. **والثاني**: التفسير والبيان، ومنه بهذا المعنى قوله صلى الله عليه وسلم في ابن عباس: «اللهم فقهه في الدين، وعلمه التأويل». وقول ابن جرير وغيره من العلماء، القول في تأويل قوله تعالى: كذا وكذا أي: تفسيره وبيانه. وقول عائشة الثابت في الصحيح: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده: «سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي» يتأول القرآن تعني يمتثله ويعمل به، والله تعالى أعلم.

أما **الثالث**: وهو المعنى المتعارف عند الأصوليين، وهو صرف اللفظ عن ظاهره المتبادر منه إلى محتمل مرجوح بدليل يدل على ذلك[38].

لم يستعمل الشيخ في تفسيره لكلمة التأويل عبارة المصطلح القرآني، وإنما نص عليها بقوله: والغالب في القرآن إطلاق التأويل على حقيقة الأمر التي يؤول إليها، بعد أن ذكر احتمالين لمعنى التأويل، حيث قال: (وكون أحد الاحتمالين هو الغالب في القرآن. يبين أن ذلك الاحتمال الغالب هو المراد؛ لأن الحمل على الأغلب أولى من الحمل على غيره)[39]؛ وهذا من أنواع البيان التي ذكرها الشيخ في مقدمته، ويدعم كلامه باستدلاله بآيات أخرى لها نفس المعنى، وكذلك ما ورد من كلام العرب؛ ولم يقف الشيخ عند المعنى الغالب بل ذكر معنيين لكلمة التأويل ذكرها العلماء في تفاسيرهم، إضافة إلى المعنى المتعارف عليه في اصطلاح الأصوليين، كما هو مبين في المثال أعلاه؛ وهذا لتقرير المعنى المراد، ومن التفصيل المفيد لطالب العلم.

الفرع الثاني: مثاله من العذب النمير

مصطلح البصيرة: بدأ الشيخ بذكر أشهر معاني لفظ البصيرة في لغة العرب فقال: "وقوله: {بصائر} البصائر: جمع البصيرة (فعيلة) مجموعة على (فعائل) على القياس. والبصيرة أشهر معانيها في لغة العرب أنها تطلق إطلاقين يرجع إليهما غالب استعمال البصيرة في القرآن، وفي لغة العرب:

أحدهما: أن البصيرة هي الحجة والدليل القاطع. ومعنى (البصائر): الحجج والأدلة القاطعة، وإنما قيل للدليل القاطع والحجة والبرهان: (بصيرة) لأنه ينور البصيرة التي هي نور العقل، ينورها حتى ترى الحق حقا، والباطل باطلا، والنافع نافعا، والضار ضارا، والحسن حسنا، والقبيح قبيحا. وعلى هذا فمعنى: {قد جاءكم بصائر}، أي: قد جاءتكم حجج قاطعات، وأدلة واضحات في هذا القرآن العظيم،

بين الله لكم بها توحيده، وأدلة براهينه القاطعة، كقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَىٰ ۖ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَمُخْرِجُ الْمَيِّتِ مِنَ الْحَيِّ﴾ (الأنعام: 95)، إلى آخر ما تقدم من آيات البراهين، والحجج القاطعة في هذه السورة الكريمة"[40].

ثم يستدل بآيات أخرى تؤدي نفس المعنى المراد، فيقول: "ومن إطلاقِ البصيرةِ على الدليلِ القاطعِ: قولُه جل وعلا: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ﴾ (يوسف: 108)، أي: على علم ودليل واضح وبرهان قاطع لا يترك في الحق لبسا. ومنه بهذا المعنى: قولُه تعالى: ﴿بَلِ الإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ (14) وَلَوْ أَلْقَى مَعَاذِيرَهُ (15)﴾ (القيامة: 14-15)، معناه: أن الإنسان حجة على نفسِه"[41].

والمعنَى الثاني للبصيرةِ، وهو الاستبصار والعلم بالقلب بحقائق الأشياء ﴿فَمَنْ أَبْصَرَ﴾ يعني: ببصيرة قلبه، لأَنَّ الإبصار النافعَ هو الإبصار ببصيرةِ القلبِ كما يأتي في قولِه: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾ (الحج: 46).

وَلتقريب المعنى أكثر أضاف الشيخ هذه الآيةِ الكريمةِ: "﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾، وصور مشهد رجلين يقفان وسط الطريق؛ الأول يتمتع بعيون سليمة وبصر حاد للغاية، لكنه يعاني من غياب العقل تمامًا. أما الثاني، فرغم أنه أعمى كليًا ولا يرى شيئًا، إلا أنه يملك عقلًا متكاملًا وحكمة ناضجة. ستلاحظ أن الرجل صاحب البصر القوي الذي يفتقر لعقله يندفع بلا وعي، فيرتطم برأسه في الحائط، ويسقط في البئر والنار، بل يصل إلى حد التعرض لخطر الحيات، مما يجعل بصره الحاد غير ذي نفع أو قيمة. وفي المقابل، ترى الرجل الأعمى يمشي بثبات معتمداً على عصاه، متجنبًا العقبات بحذر بالغ وكأنه يبصرها بوضوح. من خلال هذا التباين يتجلى معنى قوله تعالى: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾.

إِذَا أَبْصَرَ الْقَلْبُ الْمُرُوءَةَ وَالتُّقَى *** فَإِنَّ عَمَى الْعَيْنَيْنِ لَيْسَ يَضِيرُ"[42]

لم يستعمل الشيخ في تفسيره لكلمة البصيرة عبارة المصطلح القرآني، وإنما نص عليها بقوله: والغالب في القرآن إطلاق البصيرة على الحجة الواضحة والدليل والبرهان القاطع، وكذا علم القلب بحقائق الأشياء، بعد أن ذكر أشهر معانيها في لغة العرب؛ واستدل على قوله بآيات من الذكر الحكيم، وكذا ضرب الأمثال لتقريب المعنى وزيادة الفهم والانتفاع بمعاني القرآن الكريم.

خاتمة:

مما سبق نخلص إلى أهم النتائج التي انتهى إليها البحث، وهي:

- اعتناء الشيخ الشنقيطي-رحمه الله- بالمفردة القرآنية أصولا واشتقاقا ووجوها ونظائر وقلبا وإبدالا... لإبراز معانيها ومدلولاتها على أحسن وجه.
- منهج الشيخ في تفسير المفردة القرآنية أنه يذكر أصل الكلمة، ثم معناها مع التمثيل لها، ويذكر أقوال أهل العلم في أصل اشتقاقها بالتعيين أحيانا وبالإبهام تارة أخرى، ويرجح بين أقوالهم في مواضع ويسكت في أخرى، ويعضد كلامه بالقرآن وبالسنة وبأقوال العرب شعرا ونثرا، مع اعتماده كلام العلماء بالدليل والبرهان من دون تعصب، ومن غير تأويل فاسد ولا اعتقاد باطل.
- استيعاب كلا المدونتين مراتب تفسير المفردة القرآنية بحسب الحاجة وبما يقتضي المقام؛ فنجد مفردات يتبين معناها من خلال الأصل الاشتقاقي ابتداءً، وأخرى بالرجوع إلى الاستعمال الغالب

عند العرب حال اختلاف التفسير، ولا اعتبار لأصل اللفظ ولا لاستعمال العرب في تحديد المعنى إلا إذا كان هو المعنى المراد من سياق الكلام، إضافة إلى بيان المعنى اللغوي والشرعي للمفردة القرآنية إذا دعت الضرورة لذلك، وهناك مصطلحات لها معنى واسع في اللغة، واستعملت في القرآن على وجه واحد؛ وهذا ما يطلق عليه المصطلح القرآني، والذي نص عليه الشنقيطي بقوله: والاستعمال الغالب في القرآن لكذا هو كذا.

التوصيات:

- وجوب الاعتناء بتفسيري الشنقيطي "أضواء البيان" و"العذب النمير" اعتناء يليق بمقامهما؛ لاحتوائهما علوما شتى كعلم العقيدة، وعلم اللغة، وعلم الأصول، وعلم الحديث، والسيرة، والفقه... إلخ.
- إفرد كل مطلب من المطالب السابقة بالبيان والتفصيل لتعم الفائدة الباحث والقارئ على حد سواء.

قائمة المصادر والمراجع:

القرآن الكريم

1. ابن خلدون (ت 808هـ)، والشريف علي محمد الجرجاني (ت816هـ)، رفيق العجم، موسوعة مصطلحات، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ط 1، 2004 م، ج2.
2. ابن دريد (ت 361هـ)، الاشتقاق، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الجيل، بيروت، ط1، 1411هـ-1991م.
3. ابن منظور الأنصاري (ت 711هـ)، لسان العرب، دار صادر بيروت، ط3، 1414هـ، ج1.
4. ابن منظور (ت 711هـ)، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط 3، 1414هـ، ج10، (مادة: شقق).
5. أبي جعفر أحمد بن محمد النحاس (ت 338هـ)، شرح القصائد التسع المشهورات، ت أحمد خطاب، دار الحرية للطباعة، بغداد، 1393هـ- 1973م، ج1، والمدافع هنا: الأودية التي يتصل بعضها ببعض، كأن بعضها يدفع السيل إلى بعض. و «الريان» واد. و «عُري»: خلا. و «الرسم»: الأثر. و «خلَقًا»: متجردًا بعد جدته.
6. أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (773- 852هـ)، فتح الباري بشرح البخاري، ج3، رقم: 1497، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي [ت 1388هـ]، قام بإخراجه وتصحيح تجاربه: محب الدين الخطيب (ت 1389هـ)، المكتبة السلفية، مصر، ط: «السلفية الأولى»، 1380- 1390 هـ.
7. أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي (ت 395هـ)، معجم مقاييس اللغة، ت: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ- 1979م، ج6.
8. أخرجه مسلم في الإيمان، باب في ذكر سدرة المنتهى. حديث رقم: (173)، (1/ 157). ولفظه: "لما أُسري برسول الله صلى الله عليه وسلم انتُهي به إلى سدرة المنتهى - إلى قوله- قال: فأُعطي رسول الله ﷺ ثلاثًا: أُعطي الصلوات الخمس، وأُعطي خواتيم سورة البقرة وغُفر لمن لم يشرك بالله من أمته شيئًا المُقْحِمَات".
9. الأخطل (ت 92هـ)، ديوان الأخطل، شرحه وصنف قوافيه مهدي محمد ناصر الدين، دار الكتب العلمية لبنان، بيروت، ط 1414هـ- 1994م.
10. البوشيخي الشاهد، أولويات البحث العلمي في الدراسات القرآنية، نشر بواسطة الجمعية العلمية السعودية للقرآن الكريم وعلومه (تبيان)، اللقاء العلمي 57.

11. الجرجاني (ت 816هـ)، التعريفات، ت: جماعة من العلماء بإشراف الناشر: دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، ط1، 1403هـ- 1983م.
12. جلال الدين القزويني (ت 739هـ)، الإيضاح في علوم البلاغة، تحقيق: محمد عبد المنعم خفاجي، دار الجيل، بيروت، ط3.
13. مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار، التفسير اللغوي للقرآن الكريم، دار ابن الجوزي، ط 1، 1432هـ، ج1.
14. عبد الله بن عبد الحميد الأثري، الإيمان حقيقته، خوارمه، نواقضه عند أهل السنة والجماعة.
15. محمد الأمين الشنقيطي (ت1393هـ)، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، دار عطاءات العلم الرياض، ط5، 2019م، دار ابن حزم، ط 1، ج2.
16. محمد الأمين الشنقيطي، العذب النمير من مجالس الشنقيطي في التفسير، دار عطاءات العلم الرياض ط5، دار ابن حزم، ط1، 2019م، ج2.
17. محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت 1250هـ)، فتح القدير، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، ط1، 1414هـ، ج3.
18. مراجعة وتقديم: فضيلة الشيخ الدكتور عبد الرحمن بن صالح، مدار الوطن للنشر، الرياض، ط1، 1424هـ-2003م.
19. مساعد بن سليمان الطيار، المفردة القرآنية؛ المراحل التي تمرُّ بها حال تفسيرها، مركز تفسير للدراسات القرآنية، بتصرف، نُشرت هذه المقالة بملتقى أهل التفسير بتاريخ 1424/8/5هـ - 2003/10/1م. (موقع تفسير)،
https://tafsir.net/article/5150/al-mfrdt-al-qr-aanyt-al-mrahl-at-ty-tmr-ru-bha-hal-tfsyrha
20. ميمون بن قيس، ديوان الأعشى الكبير، شرح وتعليق: د. محمد حسين، مكتبة الآداب بالجماميز، المطبعة النموذجية مكة.
21. النابغة الذبياني، ديوان النابغة الذبياني، جمعه وشرحه وكمله وعلق عليه: الإمام محمد الطاهر بن عاشور، الشركة التونسية للتوزيع والشركة الوطنية للنشر والتوزيع الجزائر، 1976م.

الهوامش:

(1) مساعد بن سليمان الطيار، المفردة القرآنية؛ المراحل التي تمرُّ بها حال تفسيرها، مركز تفسير للدراسات القرآنية، بتصرف، نُشرت هذه المقالة بملتقى أهل التفسير بتاريخ 1424/8/5هـ - 2003/10/1م. (موقع تفسير)،
https://tafsir.net/article/5150/al-mfrdt-al-qr-aanyt-al-mrahl-at-ty-tmr-ru-bha-hal-tfsyrha

(2) ابن منظور (ت711هـ)، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط 3، 1414هـ، ج10، ص184 (مادة: شقق).

(3) ابن دريد (ت361هـ)، الاشتقاق، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الجيل، بيروت، ط1، 1411هـ-1991م، ص26.

(4) ابن خلدون (ت808)، والشريف علي محمد الجرجاني (ت816)، رفيق العجم، موسوعة مصطلحات، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ط 1، 2004م، ج2، ص39.

(5) محمد الأمين الشنقيطي (ت1393هـ)، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، دار عطاءات العلم الرياض، ط5، 2019م، دار ابن حزم، ط 1، ج2، ص311.

(6) محمد الأمين الشنقيطي، نفسه، ج2، ص399.
(7) محمد الأمين الشنقيطي، نفسه، ج5، ص487.
(8) محمد الأمين الشنقيطي، العذب النمير من مجالس الشنقيطي في التفسير، م.ن، ج2، ص138.
(9) مجمد الأمين الشنقيطي، نفسه، ج4، ص238.
(10) ابن منظور الأنصاري (711هـ)، لسان العرب، دار صادر بيروت، ط3، 1414هـ، ج1، ص706.
(11) محمد الأمين الشنقيطي، نفسه، ج2، ص230.
(12) حسين بن علي بن حسين الحربي، قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية، دار القاسم، السعودية، ط 2، 1429هـ-2008م، ج1 ص 153.
(13) ابن منظور (711هـ)، لسان العرب، م ن، ج10، ص391.
(14) محمد الأمين الشنقيطي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، م.ن، ج4، ص38.
(15) محمد الأمين الشنقيطي، العذب النمير، م ن، ج4، ص169.
(16) محمد الأمين الشنقيطي، العذب النمير من مجالس الشنقيطي في التفسير، م.ن، ج4، ص170-171.
(17) جلال الدين القزويني (ت739هـ)، الإيضاح في علوم البلاغة، تحقيق: محمد عبد المنعم خفاجي، دار الجيل، بيروت، ط3، ص 158.
(18) محمد الأمين الشنقيطي، العذب النمير من مجالس الشنقيطي في التفسير، م.ن، ص170-171.
(19) النابغة الذبياني، ديوان النابغة الذبياني، جمعه وشرحه وكمله وعلق عليه الإمام محمد الطاهر بن عاشور، الشركة التونسية للتوزيع والشركة الوطنية للنشر والتوزيع الجزائر، 1976، ص189.
(20) الأخطل (ت92هـ)، ديوان الأخطل، شرحه وصنف قوافيه مهدي محمد ناصر الدين، دار الكتب العلمية لبنان بيروت، ط 1994م-1414هـ، ص250.
(21) الشنقيطي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، م ن، ج2، ص173.
(22) محمد الأمين الشنقيطي، العذب النمير، م ن، ج1، ص106.
(23) الجرجاني (ت816هـ)، التعريفات، ت: جماعة من العلماء بإشراف الناشر: دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، ط1، 1403هـ 1983م.
(24) عبد الله بن عبد الحميد الأثري، الإيمان حقيقته، خوارمه، نواقضه عند أهل السنة والجماعة، مراجعة وتقديم: فضيلة الشيخ الدكتور عبد الرحمن بن صالح، الناشر: مدار الوطن للنشر، الرياض، ط1، 1424هـ-2003م.
(25) مساعد بن سليمان الطيار، المفردة القرآنية؛ المراحل التي تمرُّ بها حال تفسيرها، السابق، م.ن، بتصرف، https://tafsir.net/article/5150/al-mfrdt-al-qr-aanyt-al-mrahl-at-ty-tmr-ru-bha-hal-tfsyrha
(26) الشنقيطي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، م ن، ج 2، ص 219.
(27) الشنقيطي، نفسه، ج2، ص219.
(28) الشنقيطي، نفسه، ج2، ص219.
(29) الشنقيطي، نفسه، ج7، ص141.
(30) الشنقيطي، العذب النمير، م ن، ج4، ص651.
(31) أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي (ت 395هـ)، معجم مقاييس اللغة، ت: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر 1399هـ- 1979م، ج6 ص93.
(32) أخرجه مسلم في الإيمان، باب في ذكر سدرة المنتهى. حديث رقم: (173)، (1/ 157). ولفظه: «لما أُسري برسول الله صلى الله عليه وسلم انتُهي به إلى سدرة المنتهى -إلى قوله- قال: فأُعطي رسول الله صلى الله عليه

وسلم ثلاثًا: أُعطي الصلوات الخمس، وأُعطي خواتيم سورة البقرة وغُفر لمن لم يشرك بالله من أمته شيئًا المُقْحِمَات ».

(33) أبي جعفر أحمد بن محمد النحاس ت338ه، شرح القصائد التسع المشهورات، ت أحمد خطاب، دار الحرية للطباعة، بغداد 1973م-1393هـ، ج1، ص362. والمدافع هنا: الأودية التي يتصل بعضها ببعض، كأن بعضها يدفع السيل إلى بعض. و «الريان» واد. و «عُري»: خلا. و «الرسم»: الأثر. و «خلَقًا»: متجردًا بعد جدته.

(34) محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت 1250 هـ)، فتح القدير، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، ط1، 1414هـ، ج3، ص324.

(35) د مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار، التفسير اللغوي للقرآن الكريم، دار ابن الجوزي، ط 1، 1432هـ، ج1، ص104.

(36) البوشيخي الشاهد، أولويات البحث العلمي في الدراسات القرآنية، نشر بواسطة الجمعية العلمية السعودية للقرآن الكريم وعلومه (تبيان)، اللقاء العلمي 57، ص8.

(37) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (773- 852هـ)، فتح الباري بشرح البخاري، ج3، ص361، رقم: 1497، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي (ت 1388هـ)، قام بإخراجه وتصحيح تجاربه: محب الدين الخطيب (ت 1389هـ)،
المكتبة السلفية، مصر، ط: «السلفية الأولى»، 1380- 1390 هـ.

(38) الشنقيطي، أضواء البيان، م ن، ج1، ص189.

(39) نفسه، ج1، ص189.

(40) الشنقيطي، العذب النمير، م ن، ج2، ص61.

(41) الشنقيطي، نفسه.

(42) الشنقيطي، نفسه، ج2، ص64.